

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٥٦ لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢

باعتماد تعديل المخطط التفصيلي لقطعة الأرض رقم (١٣) بمساحة ٣٠٣ م٢

المخصصة لجمعية الكناريا للإسكان التعاوني بمدينة الخمائل

المملوكة لجهاز مشروعات وزارة الداخلية

والواقعة على حد الكردون الشرقي لمدينة ٦ أكتوبر لإقامة مشروع سكني

والسابق صدور قرار وزاري معدل بشأنها برقم (٤٨٣) بتاريخ ٢٠١٦/٧/٢٧

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيـس مجلس إدارة هـيئة المجتمعـات العـمرانـية الجـديـدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العـمرانـية الجـديـدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاحته التنفيذية؛

وعلى القرار الجمهوري رقم (٣٩٧) بتاريخ ١٩٩١/٩/٢٢ بتخصيص أرض مدينة الخمايل من أراضي مدينة ٦ أكتوبر (ال الصادر بشأنها القرار الجمهوري رقم ٥٠٤ لسنة ١٩٧٩) وزارة الداخلية :

وعلى عقد الاتفاق المبرم بتاريخ ٢٠٠٥/٧/٢٦ بين كلٌ من هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة (طرف أول) وصندوق مشروعات أراضي وزارة الداخلية (صاد) (طرف ثانٍ) وذلك فيما يخص تصميم وإنشاء وتنفيذ خطوط تغذية بـالمياه لمدينة الخمايل وذلك رغبةً من الجهاز التنفيذي لمشروعات أراضي وزارة الداخلية (صاد) في توصيل المياه المرشحة إلى مشروع مدينة الخمايل بـمدينة ٦ أكتوبر ، على أن يتحمل الصندوق (الطرف الثاني) كافة الأعباء المالية طبقاً للقواعد المنظمة وطبقاً لما ورد بتمهيد الاتفاق المنوه عنه :

وعلى كتاب قطاع الشئون الفنية بالهيئة رقم (١٢٧٤) بتاريخ ٢٠٠٩/٢/١٢ لجمعية الكناري للإسكان التعاوني ومرسل صورته لجهاز مدينة ٦ أكتوبر متضمناً موافقة السلطة المختصة على اعتماد التقسيم المقدم من الجمعية لـكامل مساحة قطعة الأرض رقم (١٣) مساحة ١٧ , ٣٦٧٨٤م^٢ بمدينة الخمايل وذلك لتقسيمها إلى ١٥ (خمس عشرة) قطعة أرض وكما هو موضح باللوحة المرفقة ، وذلك ضمن مخطط مدينة الخمايل المملوكة لجهاز مشروعات وزارة الداخلية :

وعلى اعتماد المخطط العام المعـدل لـقطعة الأرض المخصصة لمدينة الخمايل الواقعة على حد الكردون الشرقي لمدينة ٦ أكتوبر بـمساحة إجمالية ١٢٣٨,٧ فدان بتاريخ ١٤/٦/٢٠١٠ برقم صادر (٥٩٧٢) :

وعلى قرار اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات بالهيئة بالجلسة رقم (٣) لشهر نوفمبر لـسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/١١/١٣ محضر رقم (١٩) بالموافقة على الطلب المقدم من السيد اللواء المدير التنفيذي لـصندوق مشروعات أراضي وزارة الداخلية لـتعميم الاشتراطات البنائية لـمناطق الخدمات المطبقة بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

لجميع مراحل مشروع الخمائل بمدينة ٦ أكتوبر أسوةً بما اتبع بالمخبط العام المعتمد للمرحلة الثالثة (ب) بذات المشروع مع استثناء منطقة الخدمات المركزية الغربية بارتفاع (أرضي + دور) فقط للمباني الخدمية بالمشاريع الاستثمارية طبقاً للمخطط العام المعدل كاملاً المشروع في ٢٠١٠/٢/٢٥ ، وذلك طبقاً لاشتراطات هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بالقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المحددة لهيئة عمليات القوات المسلحة وفقاً للبروتوكول الموقع بين الهيئة والصندوق وذلك بما لا يتعدى مقننات المياه المصرح بها للمشروع طبقاً للبروتوكول الموقع في ٢٠٠٧/٧/٢٦ بين الهيئة والصندوق (المنوه عنه بعاليه) ، وفي حالة تأثير زيادة الدور الإضافي للخدمات على معدلات استهلاك المياه يتم العرض على اللجنة المختصة للمرافق لدراسة الأعباء المترتبة نتيجة زيادة الدور :

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر رقم (١٧٠١٨) بتاريخ ٢٠١٦/٧/١٣
بذات الخصوص والمرفق به تقرير المعاينة بتاريخ ٢٠١٦/٧/١٢ الخاص بقطعة الأرض محل الاعتماد والذي يوضح الموقف التنفيذي الحالى :

وعلى موافقة السلطة المختصة بتاريخ ٢٠١٦/٧/١٧ على اعتماد المخطط التفصيلي المعدل المرفق لقطعة الأرض رقم (١٣) بمساحة ٣٠٣٤٥٣٥٣م^٢ مقيسة من محاور الطرق بمدينة الخمائل (ال الصادر لها القرار الجمهوري رقم ٣٩٧ لسنة ١٩٩١ بتخصيصها لوزارة الداخلية) - بمدينة ٦ أكتوبر بغرض سكنى والمخصصة لجمعية الكناري للإسكان التعاونى - وقد تضمنت المذكورة المعروضة اعتماد بعض الاشتراطات البنائية والتخطيطية لمنطقة الخدمات التجارية بالمشروع (منطقة ٢) لوجود فروق مناسب بالموقع تتراوح بين (٥-٧م) :

وعلى القرار الوزاري رقم (٤٨٣) بتاريخ ٢٠١٦/٧/٢٧ باعتماد المخطط التفصيلي المعدل لمساحة ١٠٨ فدان ، بما يعادل ٤٠٤٤٥٣٥٣م^٢ لقطعة الأرض رقم (١٣) المخصصة لجمعية الكناري للإسكان التعاونى والتي هي جزء من مخطط عام ل كامل مساحة مدينة الخمائل ، وذلك طبقاً للشروط الفنية والضوابط الواردة بالمذكورة الإضافية المعروضة على السيد أ. د. م. الوزير :

وعلى الطلب المقدم من السادة المكتب الاستشاري - مكتب كونسبت للعمارة والتخطيط (د. م / حسن الزملي) مفوضاً عن جمعية الكناريا للإسكان التعاوني رقم (٤٣٣٧) بتاريخ ٢٠١٧/١/٥ الوارد إلينا لتعديل المخطط التفصيلي لقطعة الأرض رقم (١٣) بمساحة ٣٠٣ م٢ بمدينة الخمائل (الصادر لها القرار الجمهوري رقم ٣٩٧ لسنة ١٩٩١ بتخصيصها لوزارة الداخلية) على الحد الشرقي لكردون مدينة ٦ أكتوبر بغرض سكنى وتضمنت التعديلات لمنطقة التعديل :

- ١ - إعادة تقسيم عدد (١٥) قطعة أرض « عمارات » إلى (١٩) قطعة أرض « فيلات » وزيادة ارتفاع الفيلات من (أرضي + دور) إلى (أرضي + دورين) مع الالتزام بعمل وحدة واحدة بقطعة الأرض ليصبح المشروع بأكمله فيلات .
- ٢ - تقليل الكثافة من ٦٥ شخصاً / فدان إلى ١٠ أشخاص / فدان (وفقاً لأول مخطط معتمد لمنطقة) .
- ٣ - تعديل مساحة منطقة الخدمات (المنطقة التجارية + المسجد) .
- ٤ - عمل بعض التعديلات بشبكة الطرق الداخلية للمشروع :

وعلى كتاب السيد اللواء رئيس مجلس إدارة جمعية الكناريا للإسكان التعاوني رقم (٤٣٣٣) بتاريخ ٢٠١٧/١/٥ والمرفق به إحداثيات قطعة الأرض عاليه : وعلى ما يفيد سداد المصاريف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠١٧/١/١٨ نظير تعديل المخطط التفصيلي للمشروع عاليه وذلك بموجب إيصال استلام نقدية :

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر رقم (٢٦٤٦) بتاريخ ٢٠١٧/١/٢٢ مرفقاً به عدد (٧) لوحات للمخطط المعدل بعد المراجعة والتوقيع ، ومرفقاً به تقرير المعاينة موضحاً الموقف التنفيذي لقطعة عاليه :

وعلى جدول عدم المانعة لإصدار قرار باعتماد التصميم العمرانى لقطعة الأرض محل المشروع الموقع من القطاعات المختصة والإدارة القانونية ،

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات ورسومات التصميم العمرانى المقدمة من جمعية الكناريا للإسكان التعاونى لتعديل المخطط التفصيلي لقطعة الأرض رقم (١٣) بمساحة ٣٠٣٠م٢ بمدينة الخمايل (الصادر لها القرار الجمهورى رقم ٣٩٧ لسنة ١٩٩١ بتخصيصها لوزارة الداخلية) على الحد الشرقي لكردون مدينة ٦ أكتوبر بغرض سكنى ، والسابق صدور قرار وزيري معدل بشأنها برقم (٤٨٣) بتاريخ ٢٠١٦/٧/٢٧ وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٧/١٢٢ المنتهية بطلب استصدار القرار المعروض :

قرر :

مادة ١ - يعتمد المخطط التفصيلي المعدل لمساحة ١٠٨ فدان ، بما يعادل مساحة ٣٠٣٠م٢ لقطعة الأرض رقم (١٣) المخصصة لجمعية الكناريا للإسكان التعاونى والتى هي جزء من مخطط عام لتكامل مساحة مدينة الخمايل ، وذلك طبقاً للشروط الفنية والضوابط الواردة بمذكرة السيدة المهندسة المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات المشار إليها بديباجة هذا القرار وكذا اللوحات المرفقة بها والتى هي جزء لا يتجزأ من هذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الجمعية بسداد المستحقات المالية الناتجة عن زيادة مقتنات المرافق عن المصح بها طبقاً لعقد الاتفاق المؤرخ ٢٠٠٥/٧/٢٦ بين كل من هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة (طرف أول) ، وصندوق مشروعات أراضى وزارة الداخلية (صاد) (طرف ثانٍ) وذلك فيما يخص تصميم وإنشاء وتنفيذ خطوط تغذية بالمياه لمدينة الخمايل وذلك نظير إضافة النشاط التجارى وإعادة تقسيم عدد (١٠) قطع أراضى فيلات سكنية (بارتفاع أرضى + أول) وتحويلها إلى عدد (٢٠) قطعة أرض عمارات (بارتفاع أرضى + ٣ أدوار متكررة) طبقاً لما تسفر عنه اللجان المختصة بالمرافق بالهيئة وفي حالة عدم الالتزام يعتبر هذا القرار ملغياً وكأن لم يكن .

مادة ٣ - تلتزم الجمعية بالاشتراطات البنائية الواردة بالمذكرة المعروضة علينا المنوه عنها بعليه كحد أقصى بشرط عدم تجاوز الارتفاع المسموح به من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٤ - يتم إقامة مبنى واحد فقط على كل قطعة أرض .

مادة ٥ - تلتزم الجمعية بالتعهدات الموقعة منها وهي كالتالى :

تعهد بأن منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم الإحاله للجنة الخاصة بالتسعير وبشرط موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

تعهد بأنه لم يتم البيع أو التصرف في أي وحدة من وحدات منطقة التعديل ، وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزارى ويعتبر كأن لم يكن ومن حق الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

تعهد بأن التعديلات لا تتعارض مع كافة بنود العقود المبرمة بين الجمعية وبين قاطنى - مالكى المشروع وأنه في حالة ثبوت خلاف ذلك تعتبر هذه التعديلات ملغية وكأن لم تكن .

مادة ٦ - تلتزم الجمعية بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية وتعديلاتها .

مادة ٧ - تلتزم الجمعية بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة السادسة منه وذلك وفقاً للشروط المرفقة وطبقاً للشروط الفنية والضوابط الواردة بمذكرة السيدة المهندسة المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات المشار إليها بدبياجة هذا القرار .

مادة ٨ - تُعتبر الشروط الفنية والضوابط الواردة بمذكرة السيدة المهندسة المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات المشار إليها بدبياجة هذا القرار وكذا لوحات المخطط التفصيلي المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار .

مادة ٩ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبولى

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

ال الصادر باعتماد التخطيط والتقييم المعدل

لمشروع جمعية الكناريا للإسكان التعاوني

بقطعة الأرض رقم (١٢) بمساحة ٣٠٣،٤٥٣ م^٢ بمدينة الخمائل

(ال الصادر لها القرار الجمهوري رقم ٣٩٧ لسنة ١٩٩١ بتخصيصها لوزارة الداخلية)

بغرض سكني والواقعة على حد الكردون الشرقي لمدينة ٦ أكتوبر

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ١٠،٨ فدان ،

أي ما يعادل ٣٠٣،٤٥٣ م² .

مكونات المشروع :

١ - تبلغ المساحة المخصصة للاستعمال السكني (قطع أراضي الفيلات) ٥٩،٥٩ م^٢ ، بما يعادل ٥،٣٦ فدان ، وتمثل نسبة (٤٩،٦٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - تبلغ المساحة المخصصة لأراضي الخدمات ٨٣،٨٣ م^٢ ، بما يعادل ١،٢٧ فدان ، وتمثل نسبة (١١،٧٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - تبلغ المساحة المخصصة للمناطق الخضراء والفراغات ١٣٦٣،١ م^٢ ، بما يعادل ٣٣،٠ فدان ، وتمثل نسبة (٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق ٥١،٦٦٥ م^٢ ، بما يعادل ٣،٨٤ فدان ، وتمثل نسبة (٣٥،٥٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الأراضي المخصصة للإسكان :

تبلغ المساحة المخصصة للاستعمال السكني (قطع أراضي الفيلات) ٢٢٥٣٤,٥٩ م٢ ، بما يعادل ٣٦,٥ فدان ، وتمثل نسبة (٤٩,٦٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع طبقاً للجدول التالي :

جدول مساحات قطع أراضي الفيلات

رقم القطعة	مساحة القطعة (م٢)	عدد الوحدات	عدد الأدوار	نوع النموذج
١	٢٥٠٩,١٣	١		منفصل
٢	١٧٩٦,٢١	١		
٣	١٧٩٢,٤٦	١		
٤	١٨٧٢,٢٤	١		
٥	١٨٦٦,٢٧	١		
٦	١٩٤٦,٩٩	١		
٧	١١٤٩,٣٥	١		
٨	٦٦٢,٨٩	١		
٩	٥٣٢,٧٦	١		
١٠	٥٢٦,١٦	١		
١١	٥٩٥,٧٦	١		
١٢	٥٢٩,٠٣	١		
١٣	٥٠٢,٦٤	١		
١٤	٥٣٦,٩١	١		
١٥	٥٥١,١٨	١		
١٦	٥٤٥,٤٦	١		
١٧	٥٢٩,٧٦	١		
١٨	٥٣٣,٧٨	١		
				أرضي + دورين متكررين

رقم القطعة	مساحة القطعة (م٢)	عدد الوحدات	عدد الأدوار	نوع النموذج
١٩	٧٢٣,٥٣	١		منفصل
٢٠	٥٨٥,١٢	١		منفصل
٢١	٥٧٥,١٤	١		منفصل
٢٢	٥٦٧,٣٥	١		منفصل
٢٣	٥٥٩,٥٧	١		منفصل
٢٤	٥٤٤,٩١	١		منفصل
الإجمالي	٢٢٥٣٤,٥٩	٢٤		

الاشتراطات البنائية :

أولاً - الاشتراطات البنائية لاسكان الفيلات :

المساحة المخصصة للإسكان لا تزيد عن (٥٠٪) من إجمالي مساحة المشروع .

النسبة البنائية (F. P.) لا تزيد عن (٤٠٪) من مساحة قطعة الأرض .

أقصى ارتفاع لجميع مباني الفيلات (بدروم + أرضي + دورين متكررين) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة بالمنطقة .

الرددود : أمامي ٤ أمتار ، خلفي ٦ أمتار ، جانبي ٣ أمتار .

تلتزم جمعية الكناري للإسكان التعاوني بعمل عداد مياه وعداد كهرباء واحد للسكن بكل قطعة أرض من قطع أراضي الفيلات ذات الارتفاع (أرضي + دورين) بالمشروع ، مع استعداد الجمعية لسداد أية مستحقات مالية قد يتطلبها ذلك نتيجة زيادة مقتنات المرافق عن المسموح به طبقاً لما تسفر عنه اللجان المختصة بالمرافق بالهيئة والناتجة عن زيادة ارتفاع الفيلات من (أرضي + دور) إلى (أرضي + دورين) .

يسمح بعمل بدروم يستغل كاماكن انتظار سيارات ومخازن فقط .

يسمح بعمل مرافق الخدمات بدور السطح على مساحة (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي بالفيلات السكنية ، بما لا يُشكل في مجموعها وحدة سكنية طبقاً للمادة رقم (١٠٤)

من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

يتم توفير أماكن انتظار سيارات بواقع سيارة / وحدة سكنية كحد أدنى ، وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

الكثافة السكانية المحققة بالمشروع ١٠ أشخاص / فدان (وذلك وفقاً لأول مخطط معتمد للمشروع) .

ألا تزيد أطوال блوكات المخصصة للاستعمال السكنى (قطع أراضٍ) على ٢٥٠ م مقيسة من محور البلوك وفي حالة زيادة طول البلوك عن ٢٥٠ م يتم عمل ممر بعرض لا يقل عن ٤ م وتكون المسافة من محور المر ونهاية البلوك لا تزيد عن ١٥٠ م طبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية .

المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٤ م كحد أدنى طبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

اعتبار فرق المنسوب المترابع بين (٥-٧م) كفاصل رأسى بين مناطق الخدمات التجارية بالمشروع والإسكان دون الحاجة إلى وجود فاصل أو ممر مشاة أفقى وفقاً لموافقة السلطة المختصة .

ثانياً - الاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات :

تبلغ المساحة المخصصة لأراضي الخدمات ٤٣٩,٨٣ م^٢ ، بما يعادل ١,٢٧ فدان ، وتمثل نسبة (١١,٧٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع كالتالى :

ملاحظات	الاشتراطات البنائية			مساحة القطعة م ^٢	النشاط	المنطقة
	الردد	الارتفاع	النسبة البنائية			
طبقاً للاشتراطات العمومية بها بالهيئة للمعايير الدينية	٦م من جميع الجهات	أرضي ويسمح يعمل ميزانين	%٢٠	٤٣٩,٧٢	مسجد	منطقة (١)
يتم استغلال فرق المنسوب كتحاصل بين مناطق الإسكان (فيلات) ومناطق الخدمات التجارية دون الحاجة لوجود مسافة أفقية وطبقاً لموافقة السلطة المختصة	محبمت لاماسى ومن جانب واحد ٦م خلفي ٦م من الجانب الآخر	أرضي كامل + ٦٧٥+ من مساحة الدور الأول مع إقام الدور الثاني	%٥٥	٢٨٢٠,١٠	تجاري (محلات تجارية متصلة)	منطقة (٢)
				٤٣٩,٨٣		الإجمالي

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً للاشتراطات الموضحة بالجدول عاليه .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بمعدل (سيارتين / ٢٥م) مبانٍ مغلقة بالبدروم أو سطحياً بمنطقة الخدمات أو بكليهما وبما لا يتعارض مع الكود المصري للدراجات .

تلت موافقة السلطة المختصة على :

تطبيق قاعدة الحجوم على النشاط التجارى (منطقة ٢) لتصبح كالتالى :

«(٥٥٪؎ نسبة بنائية) × ١ دور أرضى + (٦٠٪؎ نسبة بنائية شاملة نسبة الـ ٥٪؎ بروز) للمتكرر × ٧٥٪؎ دور أول» بمعامل أشغال = ١ ، بدلاً من ٣٠٪؎ (نسبة بنائية) × ١ دور أرضى + (٣٥٪؎ نسبة بنائية شاملة نسبة الـ ٥٪؎ بروز) × دورين متكرر بمعامل أشغال = ١

الارتفاع بالنسبة للنشاط التجارى : أرضى كاملاً و(٧٥٪؎) من مساحة الدور الأرضى للدور الأول فقط مع إلغاء الدور الثانى ، على أن يتم تقديم تعهد بعدم استغلال باقى مساحة الدور الأول فى أي أنشطة .

اعتبار فرق المنسوب المترابع بين (٥-٧م) كفاصل رأسى بين مناطق الخدمات التجارية والإسكان دون الحاجة إلى وجود فاصل أو ممر مشاة أفقي .

عضو مجلس إدارة جمعية الكناريا للإسكان التعاونى

(إمضاء)

الاشتراطات العامة


- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمباني السكنية الفيلات (بدروم + أرضي + دورين) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة بالمنطقة .
- ٢ - تلتزم جمعية الكناري للإسكان التعاوني بعمل عداد مياه وعداد كهرباء واحد للسكن بكل قطعة أرض من قطع أراضي الفيلات ذات الارتفاع (أرضي + دورين) بالمشروع ، مع استعداد الجمعية لسداد أية مستحقات مالية قد يتطلبها ذلك نتيجة زيادة مقتنيات المرافق عن المسحوب به والناتجة عن زيادة ارتفاع الفيلات من (أرضي إلى دور أرضي + دورين) وطبقاً لما تسفر عنه اللجان المختصة بالمرافق بالهيئة .
- ٣ - الكثافة السكانية المحددة بالمشروع ١٠٠٠ شخص / فدان (وذلك وفقاً لأول مخطط معتمد للمشروع) .
- ٤ - دور البدروم يتم إقامته بدون مسؤولية جهاز المدينة بتوصيل المرافق له ويستغل بالأنشطة المصرح بها فقط .
- ٥ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٦ - مرافق الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بُنيت أعلى سطح البناء مثل : آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على ألا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من مساحة الدور الأرضي للفيلات السكنية ، ووفقاً لاشتراطات الهيئة ، والمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .
- ٧ - تتولى جمعية الكناري للإسكان التعاوني على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنيات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الجمعية بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .

- ٨ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٩ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ١٠ - تلتزم الجمعية بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفني للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفني واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الجمعية المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١١ - تلتزم الجمعية باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٢ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٧ ، ٨ ، ٩) .
- ١٣ - تلتزم الجمعية بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المعمول بها ببهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .
- ١٤ - يتم الالتزام بتوفير مواقف انتظار للسيارات بواقع سيارة / وحدة سكنية كحد أدنى بالمناطق المخصصة للإسكان أما بالنسبة للخدمات يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بمعدل (سيارتين / ٥٠م^٢) مبانٍ مغلقة وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات للإسكان والخدمات .
- ١٥ - تلتزم الجمعية بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاته .

طرف ثانٍ

طرف أول

عضو مجلس إدارة جمعية الكتاريا للإسكان التعاوني
(إمضاء)

 <p>الصورة: مظاهرات مصرية ضد الرئيس عبد الفتاح السيسي</p> <p>الصورة: مظاهرات مصرية ضد الرئيس عبد الفتاح السيسي</p>	<p>الصورة: مظاهرات مصرية ضد الرئيس عبد الفتاح السيسي</p> <p>الصورة: مظاهرات مصرية ضد الرئيس عبد الفتاح السيسي</p>	 <p>الصورة: مظاهرات مصرية ضد الرئيس عبد الفتاح السيسي</p>
<p>الصورة: مظاهرات مصرية ضد الرئيس عبد الفتاح السيسي</p> <p>الصورة: مظاهرات مصرية ضد الرئيس عبد الفتاح السيسي</p>	<p>الصورة: مظاهرات مصرية ضد الرئيس عبد الفتاح السيسي</p> <p>الصورة: مظاهرات مصرية ضد الرئيس عبد الفتاح السيسي</p>	<p>الصورة: مظاهرات مصرية ضد الرئيس عبد الفتاح السيسي</p> <p>الصورة: مظاهرات مصرية ضد الرئيس عبد الفتاح السيسي</p>
<p>الصورة: مظاهرات مصرية ضد الرئيس عبد الفتاح السيسي</p> <p>الصورة: مظاهرات مصرية ضد الرئيس عبد الفتاح السيسي</p>	<p>الصورة: مظاهرات مصرية ضد الرئيس عبد الفتاح السيسي</p> <p>الصورة: مظاهرات مصرية ضد الرئيس عبد الفتاح السيسي</p>	<p>الصورة: مظاهرات مصرية ضد الرئيس عبد الفتاح السيسي</p> <p>الصورة: مظاهرات مصرية ضد الرئيس عبد الفتاح السيسي</p>

